

الجمعية العامة الدورة الحادية والسبعون
البند ٩٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/71/445)]


٢٨/٧١ - التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية
في سياق الأمن الدولي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٧٠/٥٣ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٤٩/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٨/٥٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ١٩/٥٦ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٥٣/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ٣٢/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٦١/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٤٥/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٥٤/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١٧/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٣٧/٦٣ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٢٥/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٤١/٦٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٤/٦٦ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٧/٦٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٤٣/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٨/٦٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، و ٢٣٧/٧٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها المتعلقة بدور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي التي سلّمت فيها في جملة أمور بأن التطورات العلمية والتكنولوجية يمكن أن تكون لها تطبيقات مدنية وعسكرية على السواء وأنه يلزم مواصلة إحراز تقدم في تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التطبيقات المدنية وتشجيع ذلك،

وإذ تضع في اعتبارها نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات في مرحلتها الأولى التي عقدت في جنيف في الفترة من ١٠ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وفي مرحلتها الثانية

الرجاء إعادة الاستعمال 

التي عقدت في تونس العاصمة في الفترة من ١٦ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥^(١)،
وإذ تشير إلى قرارها ١٢٥/٧٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،

وإذ تلاحظ التقدم الكبير المحرز في تطوير وتطبيق أحدث ما وصلت إليه
تكنولوجيات المعلومات ووسائل الاتصال السلكية واللاسلكية،

وإذ تؤكد أنها ترى في هذه العملية أوسع الفرص الإيجابية لمواصلة تطوير الحضارة
وتوسيع فرص التعاون تحقيقا للصالح العام لجميع الدول وتعزيز الإمكانيات الخلاقة
لدى البشرية وإدخال تحسينات إضافية على تداول المعلومات في المجتمع العالمي،

وإذ تلاحظ أن نشر تكنولوجيات ووسائل المعلومات واستخدامها يؤثران في مصالح
المجتمع الدولي بأكمله وأن الفعالية المثلى في هذا الصدد تتعزز بالتعاون الدولي الواسع النطاق،

وإذ تعرب عن القلق من احتمال استخدام هذه التكنولوجيات والوسائل في أغراض
لا تتفق مع أهداف صون الاستقرار والأمن الدوليين وقد تؤثر تأثيرا سلبيا في سلامة الهياكل
الأساسية للدول مما يضر بأمنها في الميدانين المدني والعسكري على السواء،

وإذ ترى أن من الضروري منع استخدام مصادر أو تكنولوجيات المعلومات
في تحقيق أغراض إجرامية أو إرهابية،

وإذ تلاحظ أهمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في استخدام
تكنولوجيات المعلومات والاتصالات،

وإذ تلاحظ أيضا إسهام الدول الأعضاء التي قدمت إلى الأمين العام تقييماتها
للمسائل المتصلة بأمن المعلومات عملا بالفقرات ١ إلى ٣ من القرارات ٧٠/٥٣ و ٤٩/٥٤
و ٢٨/٥٥ و ١٩/٥٦ و ٥٣/٥٧ و ٣٢/٥٨ و ٦١/٥٩ و ٤٥/٦٠ و ٥٤/٦١ و ١٧/٦٢
و ٣٧/٦٣ و ٢٥/٦٤ و ٤١/٦٥ و ٢٤/٦٦ و ٢٧/٦٧ و ٢٤٣/٦٨ و ٢٨/٦٩
و ٢٣٧/٧٠،

وإذ تحيط علما بتقارير الأمين العام التي تتضمن تلك التقييمات^(٢)،

(١) انظر A/C.2/59/3 و A/60/687.

(٢) A/54/213 و A/55/140 و Corr.1 و Add.1 و A/56/164 و Add.1 و A/57/166 و Add.1 و A/58/373
و A/59/116 و Add.1 و A/60/95 و Add.1 و A/61/161 و Add.1 و A/62/98 و Add.1 و A/64/129 و Add.1
و A/65/154 و A/66/152 و Add.1 و A/67/167 و A/68/156 و Add.1 و A/69/112 و Add.1 و A/70/172
و Add.1 و A/71/172.

وإذ ترى أن تقييمات الدول الأعضاء الواردة في تقارير الأمين العام تساهم في تحسين فهم جوهر القضايا المتعلقة بأمن المعلومات على الصعيد الدولي وما يتصل به من مفاهيم،

وإذ ترحب بالعمل الفعال الذي اضطلع به فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي وبالتقرير المتضمن النتائج التي توصل إليها الفريق الذي أحاله الأمين العام في هذا الشأن^(٣)،

وإذ تشدد على أهمية التقييمات والتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين،

وإذ ترحب بالاستنتاج الذي توصل إليه فريق الخبراء الحكوميين في تقريره لعامي ٢٠١٣^(٤) و ٢٠١٥^(٣)، وهو أن القانون الدولي، وبخاصة ميثاق الأمم المتحدة، ينطبق على استخدام الدول لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهو عنصر لا بد منه لحفظ السلام والاستقرار وهيئة بيئة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تكون منفتحة ومأمونة ومستقرة وسلمية ويمكن الوصول إليها، وأن من شأن وضع معايير وقواعد ومبادئ طوعية وغير ملزمة للسلوك المسؤول من جانب الدول في استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات أن يحد من المخاطر التي تهدد السلام والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي، وأنه نظراً لما لهذه التكنولوجيات من سمات فريدة، يمكن وضع معايير إضافية مع مرور الوقت،

١ - تهيب بالدول الأعضاء:

(أ) أن تسترشد في استخدامها لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات بتقرير عام ٢٠١٥ الصادر عن فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي^(٣)؛

(ب) أن تواصل النظر، على الصعد المتعددة الأطراف، في الأخطار القائمة والمحتملة في ميدان أمن المعلومات وفيما يمكن وضعه من استراتيجيات للتصدي للأخطار التي تنشأ في هذا الميدان، بما يتماشى وضرورة المحافظة على التدفق الحر للمعلومات؛

٢ - ترى أنه يمكن تحقيق الغرض من هذه التدابير عن طريق مواصلة دراسة المفاهيم الدولية في هذا الصدد التي تهدف إلى تعزيز أمن النظم العالمية للمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية؛

(٣) A/70/174.

(٤) A/68/98.

٣ - تدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تواصل، آخذة في اعتبارها التقييمات والتوصيات الواردة في التقرير الصادر عن فريق الخبراء الحكوميين، موافاة الأمين العام بأرائها وتقييماتها بشأن المسائل التالية:

(أ) التقييم العام لمسائل أمن المعلومات؛

(ب) الجهود المبذولة على الصعيد الوطني لتعزيز أمن المعلومات وتشجيع التعاون الدولي في هذا الميدان؛

(ج) مضمون المفاهيم المذكورة في الفقرة ٢ أعلاه؛

(د) التدابير التي يمكن أن يتخذها المجتمع الدولي لتعزيز أمن المعلومات على الصعيد العالمي؛

٤ - ترحب بانطلاق أعمال فريق الخبراء الحكوميين الذي أنشأه الأمين العام عملاً بالقرار ٢٣٧/٧٠ على أساس التوزيع الجغرافي العادل، والذي ينبغي له، وفقاً لولايته وبمراعاة التقييمات والتوصيات الواردة في التقرير المذكور أعلاه، وبغرض تعزيز الفهم المشترك، أن يواصل دراسة الأخطار القائمة والمحتملة في ميدان أمن المعلومات والتدابير التعاونية الممكنة اتخذها للتصدي لها، وكيفية انطباق القانون الدولي على استخدام الدول لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وكذلك معايير وقواعد ومبادئ السلوك المسؤول من جانب الدول، وتدابير بناء الثقة وبناء القدرات، والمفاهيم المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه، وأن يقدم تقريراً عن نتائج هذه الدراسة إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين البند المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".

الجلسة العامة ٥١

٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦